

حقيقته بطريق التفسير وقالوا تمييزه عن الشك والظن
والجهل واضع وانما يشبهه بالعقد التقليد ونحن نعلم
اننا لو اعتقدنا شيئا وصممنا عليه تقليدا ثم عرفناه
وتصننا فيه انما نجد تفرقة ضرورية بين العقد والعلم
وهذا هو التحقيق اذا الانسان يعلم نفسه وسائر
الدركات والضروريات وما يجده الانسان من نفسه لا
يسترب في حقيقته فان حصلت العبارة عن بيت
بقيد بل عبارة اخرى ونحن الآن نذكر عبارات تضمنها
الكتاب الذي نكلمنا عليه وقد ذكر صاحب الكتاب
لاصحابنا اربع عبارات وقال لي واحدة منها انها اولى
و نحن نتكلم عليها باسرها فالاولى ما ذكرها ايضا اولى
العلم معرفة المعلوم على ماهو به وانما قال المعلوم
لانها خاصة حصلت اذ من المعتزلة من قال العلم
بالمستحيلات علم لا لمعلوم له فبين لك انه لا بد ان
يتعلق بالمعلوم **قوله** على ماهو به ضرب من
التاكيد وقد دخل على هذا الحد باسرين احد هاتين
علم الياي لا يقال له معرفة والثاني ان المعرفة
لا تتعدى الى متعولين بخلاف العلم وهذا يدل على
تفاوت اللفظين في الدلالة بحكم الوضع والذي نقوله
ان لفظ العلم اشهر من لفظ المعرفة وقد انفصل
القاضي عن السؤال الاول بان قال علم الياي يسمى
معرفة بدليل قوله عليه تعرف الله في الرخا جزئك
في الشدة وهذا ضعيف فان الخطاب لم يسبق
لبيان العلم ولا اطلق لفظ المعرفة ههنا عليه وانما
اراد ثمره العلم وهو الاقبال بالالطاف عليه ولهذا

لا

لا يسمى الياي تعالى عارفا العبارة الثانية قول
بعض الاصحاب العلم تبين المعلوم على ماهو به ويرد
عليه اعتراضات احد هما ان المعلوم مشتق من العلم
ومن جعل العلم جعل المعلوم الثاني ما ذكره صاحب الكتاب
من انه يخرج عنه علم الياي تعالى والحد لا بد ان يشتمل
كل ما يسمى علما فيتناول القديم والحادث وانا اقول
لا يصح ان يقول القائل تبينت اني موجود بلفظ التبين
يخرج منه العلوم الضرورية ايضا وهذا بطلان الانكسار
ومن حكم الحد ان يطرد وينعكس العبارة الثالثة نقلت
عن شيخنا رضي انه قال العلم ما اوجب حمل لصورته
علما فهذا ترد عليه اسئلة الاول ان ابا الحسن غير
قائل بالاحوال والعالم عند وفاة الاحوال هو من قام
به العلم والعلم لا يوجب نفسه وليت العالمية امر
زائد ا على قيام العلم بالمحمل ليكون موجبا وان بني ذلك
على القول بثبوت الاحوال الموجبة عن المعنى فلا نستقيم
ايضا لان الحال لا يتميز باعتبار مقولتها باس مبرمج
اليها اذ يلزمه اثبات الحال بلحال وانما يتميز باعتبار
معناها الموجب لها فهو تعريف للشيء بما لا يعرف الا به
وهو غلط الثاني ان لفظ العلم مشتق من العلم ومن
جعل المشتق جعل المشتق منه الثالث انه يجري عرضه
في كل ما يسئل المراد ولا يصح ان يكون عرضي الحدود
كلها واحدا لبيان ان الحد وذات منها ما يحتاج في
ادراكه وحده الى تأمل ومنها ما لا يحتاج ولو كانت
عرضي الحدود واحدا لاستغنى فيها عن التأمل والذي
يحقق ذلك ويقرره انه يصح صدوره هذا الحد عن